

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

- كتاب الهبة المناسبة بين الكتابين أن كلا منهما تملك بغير عوض وهي في اللغة إيصال النفع إلى الغير وفي الشريعة تملك العين بلا عوض وفي المغرب الهبة هي التبرع والتفضل بما ينفع الموهوب له يقال وهب له مالا وهبا ووهبا بالتحريك وهبة وكذا في الكفاية وفيه ويسمى الموهوب هبة وموهبة والجمع هبات ومواهب واتهب منه قبله واستوهبه سألته ورجل وهاب ووهابة أي كثير الهبة الهاء للمبالغة